


الجهاز المركزي للمحاسبات
إدارة مراقبة حسابات
المطاحن والمصانع



السيد المهندس / الرئيس التنفيذي
الشركة العامة للصومام والتخزين

تحية طيبة . . . وبعد

نشرف بأن نرافق لسيادتكم طيه تقرير تأكيد مستقل على تقرير مجلس إدارة
الشركة عن مدى الالتزام بقواعد حوكمة الشركات .

برجاء التكرم بالتنبيه وإتخاذ اللازم والإفادة .

ونفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام ، ،

وكيل وزارة
القائم بأعمال مدير الإدراة
مختار
تعياني
(محاسب / أشرف محمد سعد الدين)

٢٠٢١/١١/٢٤

**الجهاز المركزي للمحاسبات
إدارة مراقبة حسابات
المطاحن والمصانع**

**تقرير تأكيد مستقل
على تقرير مجلس إدارة الشركة
العامة للصومام والتخزين عن
مدى الالتزام بقواعد حوكمة الشركات**

**إلى السادة / الشركة العامة للصومام والتخزين :
إلى السادة / الهيئة العامة للرقابة المالية :
المقدمة :**

قمنا بإختبار تقرير مدى الالتزام بقواعد الحوكمة المعد بواسطة إدارة الشركة العامة للصومام والتخزين عن السنة المالية المنتهية في ٢٠٢١.

مسئوليّة الإدارّة :

إدارة الشركة هي المسؤولة عن إعداد وعرض تقرير مدى الالتزام بقواعد الحوكمة وفقاً للتعليمات الصادرة عن الهيئة العامة للرقابة المالية والدليل المصري لحوكمة الشركات الصادر من مركز المديرين المصري والقوانين والقرارات ذات العلاقة ، كما أن مسئوليّة الإدارّة تمتد إلى تحديد نقاط عدم الالتزام ومبرراتها.

مسئوليّة المراجّع :

تحصر مسؤوليتنا في اختبار المعلومات الواردة في تقرير مدى الالتزام بقواعد الحوكمة وإبداء استنتاج في ضوء الإختبارات التي تم أداءها وقد قمنا بإختبار تقرير مدى الالتزام بقواعد الحوكمة طبقاً للمعيار المصري لمهام التأكيد رقم (٣٠٠٠) " مهام التأكيد بخلاف مراجعة أو فحص معلومات مالية تاريخية " ويطلب هذا المعيار الالتزام بمتطلبات السلوك المهني بما فيها متطلبات الإستقلالية ، وتخفيض وأداء عملية التأكيد للحصول على تأكيد بأن تقرير مدى الالتزام بقواعد الحوكمة خالي من أية تحريرات هامة ومؤثرة.

ويشمل اختبار تقرير مدى الالتزام بقواعد الحوكمة الحصول بصورة أساسية على الأدلة من واقع الملاحظة والإستفسارات من الأشخاص المسؤولين عن إعداد تقرير مدى الالتزام بقواعد الحوكمة والإطلاع على المستندات عندما يكون ذلك مناسباً.

ونحن نعتقد أن الأدلة التي حصلنا عليها كافية ومناسبة لتوفير أساس لاستنتاجنا. وفقاً لمتطلبات الفقرة (٤٩ د) من المعيار رقم (٣٠٠٠) فقد إنحصرت إجراءاتنا في الأمور القابلة للقياس بشكل دقيق ولم تتضمن الجوانب غير الكمية أو مدى فاعليتها أو صحتها أو إكمالها ومنها إجراءات الإدارّة للالتزام بقواعد حوكمة الشركات وكذلك تقييم أداء مجلس الإدارّة

ولجانه والإدارة التنفيذية والمخالفات والأحكام ومن ثم لم تتمد مسؤولياتنا أو إجراءاتنا لأغراض هذا التقرير إلى تقييم مدى فاعلية نظام الرقابة الداخلية والإلتزام بنظام الحوكمة وفاعليته . وقد أعد هذا التقرير لتقديمه إلى الهيئة العامة للرقابة المالية استيفاءً لمتطلبات المادة رقم (٤٠) من قواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية وليس لأى غرض آخر وبالنالي فهو لا يصلح للإستخدام إلا للغرض الذي أعد من أجله.

الاستنتاج المتحفظ :

فيما عدا ما ورد بالفقرة السابقة فمن رأينا أن تقرير مجلس الإدارة عن مدى الإلتزام بقواعد الحوكمة المشار إليه أعلاه يعبر بعدلة ووضوح - في جميع جوانبه الهامة - عن مدى التزام الشركة بقواعد الحوكمة خلال السنة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٠ استناداً إلى التعليمات الصادرة عن الهيئة العامة للرقابة المالية والدليل المصري لحكمة الشركات الصادر من مركز المديرين المصري والقوانين والقرارات ذات العلاقة.

تحريراً في : ٢٠٢١/١١/٥٣

مدير عام

نائب مدير الإدارة

(محاسب / ياسر مختار سليم)

وكيل الوزارة

نائب أول مدير الإدارة

(محاسب / عماد وجيه شحاته)

يعتمد ، ،

وكيل الوزارة

القائم بأعمال مدير الإدارة

(محاسب / أشرف محمد سعد الدين)

**تقرير مجلس الادارة
عن الحوكمة**

الشركة العامة للصوامع والتخزين

شركة مساهمة مصرية

خاضعة لأحكام قانون الشركات رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته

تقرير

الشركة عن الموكمة خلال العام المالى ٢٠٢١/٢٠٢٠

الشركة العامة للصوامع والتخزين ١ - ميدان السواح - سراي القبة - القاهرة شارع السببية بالقاهرة / ١ ميدان السواح ٨ شارع سعد زغلول ٢٣ شارع سعد زغلول صومعة ميناء دمياط عمراء المساجيرية ١٧ شارع فلسطين ببور سعيد عمراء أبو الجاديل بالسويس صومعة سفاجا	اسم الشركة : مقر الشركة الرئيسية : مقر مناطق وفرع الشركة :
--	--

بيانات الأساسية :

غرض الشركة
القيام بأعمال الشحن والتوزيع بالموانئ المصرية وإنشاء وإدارة الصوامع الساحلية والداخلية وأعمال التخلص والتخزين الجمركي والتخزين المتنوع واستيراد وتصدير وتخزين وتصدير وصيانة وتعبئة وتجهيز وتوزيع (الحبوب ومنتجاتها ويدانها الأعلاف ومنتجاتها مختلف السلع والمأード الغذائية والخامات مستلزمات التعبئة والتغليف مستلزمات التشغيل والإنتاج) وخدمات السياحة والنقل وتصنيع وتجارة المعدات الرأسالية وقطع الغيار اللازمة أو المتعلقة بمختلف هذه الأغراض وإية أنشطة مكملة أو ملحة تكفل استغلال الطاقات المتاحة وذلك كلها لحسابها أو لحساب الغير ، بمعرفتها أو بمعرفة الغير في جمهورية مصر العربية أو خارجها .
و كذلك أعمال الوكالة التجارية عن الغير في جمهورية مصر العربية أو خارجها .
ويجوز للشركة أن يكون لها مصلحة أو أن تشرك بأي وجه من الوجه مع أي من الأشخاص الاعتبارية أو الطبيعية التي تزول أ عملاً مماثلة أو شبيهة أو التي قد تعاونها على تحقيق أغراضها أو أن تندمج فيها أو تشتريها أو تستاجرها أو تؤجر لها أو تتحقق بها وذلك في جمهورية مصر العربية أو خارجها وكذا القيام بأعمال الشراء والبيع التي تتطلبها كافة العمليات التي تقوم بها الشركة .

المدة المحددة للشركة	القانون الخاضع لـ الشركة	تاريخ القيد بالبورصة	تم القيد ببورصتي الأوراق المالية بالقاهرة والإسكندرية بتاريخ ١٩٩٦/٦/٢
٢٥ عام اعتبارا من ٦/٥/٢٠١١	قانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١	٢٠١١/٥/٦	٢٠١١/٥/٦
آخر راس مال مرخص به ٣٠٠ مليون جنيه	آخر راس مال مصدر ١٠٠ مليون جنيه	القيمة الاسمية للسهم	١٠ جنيه للسهم
آخر راس مال مدفوع ١٠٠ مليون جنيه	رقم و تاريخ القيد بالسجل التجاري ٢٤٠٦٢٧ - القاهرة بتاريخ ١٩٨٦/٥/٦	١٠٠	١٠٠ مليون جنيه

علاقات المستثمرين :

عنوان المركز الرئيسي	اسم مسؤول الاتصال	محاسب / زكريا محمد توفيق	محاسب / محمود سعيد محمود
١ - ميدان السواح - سراي القبة - القاهرة			

مطر

-٢٢٨٤٥٥٨٢-٢٢٨٤٥٥٦٧	أرقام الفاكس ٢٢٨٤٥٥٧٦	٦٤-٦٣-٦٢-٢٢٨٤٥٥٦١	أرقام التليفونات
WWW-GCSS-EGY.COM-EG			الموءود الإلكتروني
gess @GCSS - EGY - com			البريد الإلكتروني

مراقب الحسابات :

ادارة مراقبة حسابات المطابخ والمصادر (الجهاز المركزي للمحاسبات)	اسم مراقب الحسابات
	تاريخ التعريف
تاريخ قيده بالهيئة	رقم القيد بالهيئة

هيكل المساهمين ونسبة ملكية اعضاء مجلس الادارة :

النسبة %	عدد الاسهم في تاريخ القوائم المالية	حملة ٥٥% من اسهم الشركة فاكثر
%٥١	٥١٠٠٠٠	الشركة المصرية القابضة للصومام والتخزين
%١٠	١٠٠٠٠٠	اتحاد العاملين المساهمين
%٢٠,٧٣	٢٠٧٢٩١٥	شركة الأهلي للاستثمار
%٨١,٧٣	٨١٧٢٩١٥	الاجمالي

البيان	عدد الاسهم في تاريخ القوائم المالية	النسبة %
ملكية أعضاء مجلس الادارة في اسهم الشركة	لا يوجد	٠٠٠
اجمالي ملكية اعضاء مجلس الادارة	لا يوجد	٠٠٠

البيان	عدد الاسهم في تاريخ القوائم المالية	النسبة %
اسهم الخزينة لدى الشركة وفقاً لتاريخ الشراء	لا يوجد	٠٠٠
اجمالي اسهم الخزينة	لا يوجد	٠٠٠

مجلس الادارة :

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة يتكون من تسعه اعضاء بما فيهم ممثل العاملين تختار الجمعية العامة ثانية اعضاء منهم بالانتخاب باستخدام أسلوب التصويت التراكمي للمساهمين بما يسمح بالتصويت النسبي في عضوية مجلس الإدارة كلما أمكن ذلك وبملا يخل بحق المساهمين في الترشح لعضوية مجلس الإدارة. ويمثل العاملين في مجلس الإدارة رئيس اللجنة الأدارية المعاونة ويكون له صوت معدود في المداولات ويجوز تعين ضورين مستقلين على الأكثر من ذوى الخبرة تختارهم الجمعية العامة بناء على ترشيح مجلس الإدارة .

مدة مجلس الإدارة ثلاثة سنوات تبدأ من تاريخ انتخابهم في جلسة الجمعية العامة العادية ٢٠٢١/١٠/٢ ولا يخل ذلك بحق

الشخص الاعتباري في استبدال من يمثله في المجلس

يعين مجلس الإدارة من بين اعضائه رئيسا كما يجوز للمجلس أن يعين من بين اعضائه نائبا للرئيس يحل محل

الرئيس حال غيابه كما يعين مجلس الإدارة من بين اعضائه رئيسا تنفيذيا ويشترط أن يكون متفرغا للإدارة .

آخر تشكيل لمجلس الادارة :

طبقاً لقرار الجمعية العامة للشركة في اجتماعها بتاريخ ٢٠٢١/١٠/٢ يشكل مجلس الإدارة طبقاً للتالي .

مسمى

١	لواء / شريف عادل إستفان باسيلي	رئيس مجلس الإدارة
٢	مهندس / كمال عبد الحميد هاشم	الرئيس التنفيذي
٣	الأستاذة / ثناء محمد فاضل عبد الحليم	عضو مجلس الإدارة المنتدب للشئون الإدارية والقانونية
٤	لواء دكتور / أشرف صادق أبوالبزيد غازى	عضو مجلس الإدارة
٥	الأستاذ / نشأت عبد العزيز عطية القطان	عضو مجلس الإدارة
٦	الأستاذة / يمن أحمد ضياء الدين على حسين	عضو مجلس الإدارة
٧	الأستاذ / عمر أحمد ضياء الدين على حسين	عضو مجلس الإدارة
٨	دكتور / أحمد عبد الغنى محمد عبد القادر	عضو مجلس الإدارة
٩	الأستاذ / محمود سعيد محمود	عضو مجلس الإدارة

* مدة مجلس الإدارة ثلاثة سنوات تبدأ من ٢٠٢١/١٠/٢

اجتماعات مجلس الإدارة :

يجتمع مجلس إدارة الشركة طبقاً لأحكام المادة (٢٦) من النظام الأساسي للشركة مرة واحدة على الأقل كل شهر بعدد (١٥)

جلسة خلال الفترة من ٢٠٢٠/٧/١ حتى ٢٠٢١/٦/٣٠

دور مجلس الإدارة ومسؤولياته:
يتولى مجلس إدارة الشركة إدارة أمورها بناء على التكليف الصادر من الجمعية العامة ويتم مسأله المجلس ومحاسبته عن إدارة الشركة من قبل الجمعية العامة للشركة ، وتصدر قرارات المجلس بأغلبية أصوات الحاضرين وعند التساوى يرجع الجانب الذى منه الرئيس ، ولا يجوز أن ينوب أحد الأعضاء بمجلس الإدارة عن غيره فى حضور جلسات المجلس أو فى التصويت على القرارات ومن أهم أعمال المجلس التى يقوم بها :

- وضع الأهداف الاستراتيجية للشركة.
- إقرار الخطط والسياسات العامة التي تهيمن على سير العمل بها.
- مراقبة أداء الإدارة التنفيذية ، والتتأكد من فعالية نظام الرقابة الداخلية.
- تحديد الأسلوب الأمثل لتطبيق الحكومة.
- اعتماد السياسات والمعايير المهنية الواجب إتباعها من قبل العاملين بما ينعكس على أدائهم وتصرفاتهم.

مسؤوليات رئيس مجلس الإدارة :

- ١- رئاسة جلسات مجلس الإدارة .
- ٢- الإشراف على وضع جدول الأعمال لجلسات المجلس بالتشاور مع الرئيس التنفيذي .
- ٣- التتأكد من إتاحة المعلومات الكافية والدقيقة في الوقت المناسب لأعضاء المجلس .
- ٤- التتأكد من تفہیز الرئيس التنفيذي لقرارات المجلس .
- ٥- التتأكد من أن التقارير الشهرية عن نتائج أعمال الشركة والمشروعات الاستثمارية المطلوب تنفيذها وبرامج التمويل قد أعدت بالصورة التي حددها المجلس .
- ٦- التتأكد من فاعلية نظام الحكومة المطبق بالشركة وكذلك فعالية أداء لجان المجلس .
- ٧- التتأكد من قيام المجلس بإنجاز مهامه على الوجه الأكمل بما يحقق أفضل مصلحة للشركة .
- ٨- الاختصاصات الأخرى الواردة بقواعد الحكومة الصادرة تنفيذاً لأحكام القانون .

مسؤوليات الرئيس التنفيذي :

ويتولى الرئيس التنفيذي رئاسة العمل التنفيذي للشركة وتصريف أمورها اليومية والإشراف على سير العمل في جميع قطاعات الشركة بما في ذلك أعمال الأعضاء المنتدبين الآخرين ، ومتابعة الأداء لجميع الأنشطة واتخاذ ما يراه من قرارات لانتظام العمل وتحقيق الأهداف وله على الأخضر مباشرة الاختصاصات الآتية :

- ١- عرض الموضوعات التي تطرح في الاجتماعات الدورية لمجلس الإدارة ويشاور بشأنها مع رئيس المجلس .
- ٢- مراجعة كافة التقارير الدورية التي تعد للعرض على مجلس الإدارة قبل إرسالها إلى رئيس المجلس .
- ٣- عرض تقارير اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة على المجلس .

مtract

- ٤- الإشراف على إعداد برنامج العمل التفصيلي للشركة للعام التالي والقوائم المالية المعبأة عنه والتقارير السنوية أو الدورية عن نتائج أعمال الشركة وتقويم أدائها ومراجعة كافة الردود على استفسارات مراقبي الحسابات قبل إعداد هذا التقرير .
- ٥- الإشراف على إعداد الدراسات الخاصة بتصحيح البיקك المالي والإداري للشركة .
- ٦- مراجعة إعداد الدراسات التي تعد عن المشروعات الاستثمارية الالزمه للإحلال والتجديد والتلويع .
- ٧- مراجعة مقترنات التطوير في جميع أنشطة الشركة ومتابعة تنفيذ ما يتم إقراره منها .
- ٨- تحديد اللجان المؤقتة أو الدائمة والتي قد يرى ضرورة تشكيلها لتنفيذ المهام التي يحددها وإقرارها .
- ٩- التحقيق من توافر شروط شغل الوظائف القيادية فيما تقدموا لشغلها وعرض ترشيحاته على مجلس الإدارة للنظر فيها وإقرارها .
- ١٠- منح المكافآت الخاصة عن الأعمال المتميزة التي قام بها معاعونه من شاغلى الوظائف المختلفة طبقاً للوائح والنظم المعمول بها في الشركة وفي حدود الاعتمادات المالية المخصصة لهذا الغرض .
- ١١- تمثيل الشركة في صلاتها مع الغير وأمام القضاء .
- ١٢- تنفيذ ومتابعة ما يكلفه به مجلس الإدارة من مهام وأعمال .

مسؤوليات العضو المنتدب:

- ينتدب مجلس الإدارة عضواً أو أكثر لأعمال الإدارة الفعلية ويحدد المجلس اختصاص العضو المنتدب ويشترط في العضو المنتدب أن يكون متفرغاً للإدارة .
- أمين سر مجلس الإدارة:
يتولى أمانة المجلس مدير عام الامانة الفنية واللجان ويؤدي دور المحرك وال وسيط بين اعضاء المجلس والإدارة العليا للشركة ويقوم بالمهام الآتية :
- الإعداد والتحضير وإدارة لوجستيات اجتماعات المجلس واللجان ، ومساعدة رئيس المجلس في إعداد جدول أعمال الاجتماعات ، وتحضير المعلومات والبيانات والتفاصيل الخاصة بهذه الموضوعات وإرسالها إلى الأعضاء قبل الاجتماع بوقت كافي.
- متابعة إصدار وتنفيذ قرارات مجلس الإدارة وإبلاغ الإدارات المعنية بها وكذلك إعداد تقارير متابعة لما تم بشأنها .
- حفظ وتوثيق كل ما يتعلق بقرارات المجلس والموضوعات المعروضة عليه ، مع التأكد من حصول المجلس على المعلومات الهامة في الوقت المناسب.
- التنسيق مع كافة لجان المجلس بما يكلل الإتصال بين تلك اللجان ومجلس الإدارة .

لجنة المراجعة :

طبقاً لقواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية تم إعادة تشكيل لجنة المراجعة بقرار مجلس الإدارة رقم ٣٧ بجلسته بتاريخ ٢٠١٦/٢/٢٢

اختصاصات اللجنة :

- فحص ومراجعة إجراءات الرقابة الداخلية للشركة .
- فحص ومراجعة السياسات المحاسبية المطبقة في الشركة والتغييرات الناتجة عن تطبيق معايير محاسبية جديدة .
- فحص ومراجعة وظيفة المراجعة الداخلية وإجراءاتها وخططها ونتائجها .
- فحص ومراجعة المعلومات الادارية الدورية التي تقام للمستويات الادارية المختلفة ونظم اعدادها وتقويتها عرضها .
- فحص الاجراءات التي تتبع في اعداد ومراجعة مالي :
- القوائم المالية الدورية والسنوية .
- نشر الطرح العام والخاص للأوراق المالية .
- الموازنات التقديرية ومن بينها قوائم التدفقات والدخل التقديرية .
- التأكد من تطبيق الاساليب الرقابية الالزمه للمحافظة على اصول الشركة واجراء التقييم الدوري للإجراءات الادارية . للتأكد من الالتزامات بالقواعد واعداد تقارير بذلك لمجلس الادارة ومن خلال متابعة تقرير الجهاز المركزي للمحاسبات .

أعمال اللجنة خلال العام :

ملاحظ

اربع اجتماعات	عدد مرات انعقاد لجنة المراجعة
نعم	هل تم عرض تقرير اللجنة على مجلس الإدارة؟
نعم	هل تتضمن تقرير اللجنة ملاحظات جوهرية واجب معالجتها؟
تمت المعالجات في حدود النظم والقوانين السارية وكذا المواقف القانونية لبعض الملاحظات وتلقيف القطاعات المختلفة بمعالجة هذه الملاحظات .	هل قام مجلس الإدارة بمعالجة الملاحظات الجوهرية ؟

نظام الاثابة والتحفيز للعاملين والمديرين بالشركة (إن وجد) :

(لا يوجد)

من أسمهم متاحة أو أسمهم اثابة وتحفيز

البيئة الرقابية :

نظام الرقابة الداخلية بالشركة يعتمد على مجموعة السياسات والإجراءات والأدلة واللوائح التي تعد بواسطة المراقبة الداخلية بالشركة وتعتمد من مجلس الإدارة لتحقيق الآتي:

- * الفصل التام بين مسؤوليات وسلطات كافة العاملين بالشركة.
- * ضمان دقة وجودة المعلومات ، بحيث توفر سواء للشركة أو لغيرها المعلومات الصحيحة والدقائق عن الشركة.
- * حماية أصول الشركة المادية من الأخطار التي يمكن أن تتعرض لها ، وتوثيق وتسجيل تلك الأصول بسجلات الشركة.
- * زيادة الكفاءة الإنتاجية للشركة وتحقيق أهدافها بأقل التكاليف وبنفس الجودة.
- * ضمان دقة تنفيذ التعليمات ، بهدف التأكد من أن جميع التعليمات قد تم تنفيذها كما ينبغي.

ادارة المراجعة الداخلية :

يوجد بالشركة إدارة مستقلة للمراجعة الداخلية وتتبع القطاع المالي بالشركة ومن مهام مسؤولية المراجعة الداخلية :

- * المراجعة قبل الصرف للتأكد من صحة الصرف وصحة المستندات المؤيدة للصرف.
- * المراجعة بعد الصرف.
- * تقييم مدى إلتزام جميع إدارات الشركة بتنفيذ أعمالها وفقاً لإجراءات العمل واللوائح والقوانين.
- * التأكد من تطبيق اللوائح الداخلية والخارجية والقوانين.

مراقب الحسابات :

- يتولى مراقبة حسابات الشركة الجهاز المركزي للمحاسبات ويقوم الجهاز المركزي للمحاسبات بمراجعة القوائم المالية والحسابات الختامية السنوية والقيام باعمال الفحص المحدود للقوائم المالية الربع سنوية ويصدر تقريراً عنها. ويتم تسليمه للبورصة المصرية وهيئة الرقابة المالية مرافقاً بالقوائم المالية.

- يتولى مراقب حسابات الشركة مراجعة التقرير الذي تعدد الشركة عن مدى إلتزامها بقواعد الحكومة.

لتلتزم الشركة بتقييم نسخة من تقرير مراقب الحسابات عن التقرير الذي تعدد الشركة عن مدى إلتزامها بقواعد الحكومة إلى الجهة الإدارية طبقاً لقواعد الحكومة والإفصاح المعمول بها ، ويقدم هذا التقرير أيضاً إلى الجمعية العامة للمساهمين.

الإفصاح والشفافية :

- بالنسبة للقوائم المالية السنوية ، تقوم الشركة بإعداد القوائم المالية في المواعيد القانونية مرافقاً بها الإيضاحات المتممة لها وذلك للإفصاح عن السياسات المتتبعة للشركة والإفصاح عن جميع بنود القوائم المالية وكذلك تقوم الشركة بإعداد تقرير مجلس الإدارة سنويأ لعرضه لعلى الجمعية العامة للمساهمين ، وترسل القوائم ومرافقاتها للجهات المعنية.

- بالنسبة للقوائم المالية الدورية يتم الإفصاح عنها أيضاً بالإيضاحات المتممة لها وتعرض على مجلس الإدارة وترسل للجهاز المركزي للمحاسبات والبورصة المصرية وهيئة الرقابة المالية.

المعلومات الجوهرية والإفصاح المالي وغير المالي:
 تقوم الشركة بالعرض والإفصاح عن البيانات المالية وغير المالية في الوقت المناسب وبصورة واضحة وغير مضللة للمستخدمين ، وتقدم لكافة في ذات الوقت من خلال قنوات الإفصاح المتاحة والمختلفة ، ويتم الإفصاح الفوري عن كافة الأحداث الجوهرية.

٤٣

- وتقوم الشركة بموافقة الهيئة والبورصة بقرارات الجمعية العامة العادية وغير العادية فور إنتهائهما وبعد أقصى قبل بدء أول جلسة تداول تالية لإنتهاء الاجتماع ، كما تلتزم الشركة بموافقة البورصة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ إنعقاد الجمعية العامة بالمحاضر على أن تكون معتمدة من رئيس مجلس الإدارة.
- موافاة البورصة بمحاضر اجتماعات الجمعية العامة المصدق عليها من قبل الجهة الإدارية المختصة وذلك خلال مدة لا تتجاوز ثلاثة أيام عمل من تاريخ تسلمهما.
 - موافاة الهيئة والبورصة بملخص القرارات المتضمنة أحداث جوهريه الصادرة عن مجلس إدارتها فور إنتهائهما وبعد أقصى قبل بدء أول جلسة تداول تالية لإنتهاء الاجتماع.
 - موافاة الهيئة والبورصة ببيان معتمد من مجلس إدارة الشركة بملخص نتائج أعمالها مقارنة بالفترة المقابلة وفقاً للنموذج المعد لذلك من البورصة وذلك فور إنتهاء مجلس الإدارة من الموافقة على القوانين المالية السنوية أو الربع سنوية (الدورية) تمهيداً لاحتالها لمراقب الحسابات ليصدر بشأنها تقريره ، على أن يتم ذلك الإفصاح عقب إنتهاء الاجتماع وبعد أقصى قبل بداية جلسة التداول التالية لإنتهاء الاجتماع.
 - الإفصاح عن قرار السلطة المختصة بالتزويغات النقدية .
 - الإفصاح عن تجاوز أو إنخفاض ما يملكه أحد المساهمين والأطراف المرتبطة به لنسبة ٥٪ ومضارعاتها من عدد الأوراق المالية المملوكة لرأس المال الشركة المقيدة بالبورصة أو حقوق التصويت بها ، بما في ذلك الأسهم التي تم الإكتتاب فيها عن طريق شراء حقوق الإكتتاب لها.
 - الإفصاح عند صدور أي أحكام تحكيم أو أحكام قضائية في أي مرحلة من مراحل التقاضي بتلك الأحكام التي تؤثر في مركزها المالي أو في حقوق حملة أوراقها المالية أو يكون لها تأثير على أسعار التداول أو على القرار الاستثماري للمتعاملين.
 - الإفصاح فور صدور أي أحكام قضائية بعقوبة سالبة للحرية ضد أي أحد أعضاء مجلس إدارة الجهة المصدرة أو أحد المسؤولين الرئيسيين بها.

علاقات المستثمرين :

يوجد بالشركة مسئولي علاقات المستثمرين لتطبيق مبادئ حوكمة الشركات ، حيث أنها وظيفة إستراتيجية مستقلة تهدف إلى تنشيط وتوطيد العلاقة مع المستثمرين الحاليين والمرتقبين ، وفتح قنوات الإتصال بذوى العلاقة بسوق المال والاستثمار ، وتوفير الإفصاح والشفافية اللازمان مما يكون له الأثر الإيجابي على رؤية المستثمرين للأداء الحالى للشركة وتوقعاتهم للأداء المستقبلى بما يحقق السيولة المناسبة لتداول أسهم الشركة فى البورصة.

ومن أبرز ما يقوم به مسئول علاقات المستثمرين بالشركة خلال العام :

- التواصل مع المحللين والمستثمرين وممثلى الإعلام وتوفير المعلومات للحد من الشائعات والمفاجآت التي تؤدى إلى تقلبات في أسعار وأحكام التداول.
- تنظيم المعلومات الصادرة عن الشركة طبقاً لقواعد الإفصاح المعمول بها.
- تعريف السوق بالأعضاء الجدد في مجلس الإدارة أو الإدارة العليا.
- تنظيم الحملات الترويجية والفعاليات عن الشركة طبقاً لخططة المعدة لذلك مسبقاً ، وتسهيل زيارات المستثمرين الحاليين والمرتقبين.
- التواصل مع المستثمرين عبر أدوات الاتصال المختلفة مثل الموقع الإلكتروني للشركة وموقع التواصل الاجتماعي والتقارير الصحفية والاشتراك في إعداد التقرير السنوي الذي يهتم به المستثمرين الحاليين والمرتقبين .
- إعداد تقرير الإفصاح المطلوب من الشركة وإعداد صفحات علاقات المستثمرين على الموقع الإلكتروني للشركة وتحديثها بصفة مستمرة.

أدوات الإفصاح :

١ - تقرير مجلس الإدارة :

تقوم الشركة بإصدار تقريراً سنوياً للعرض على الجمعية العامة للشركة والجهات الرقابية، يكون موجهاً من رئيس المجلس إلى المساهمين يتضمن ما يلى :

- مناقشة النتائج المالية والموضوعات الجوهرية .
- الإنجازات الرئيسية للشركة أثناء السنة.
- تحليل لبيئة عمل وأسواق الشركة الرئيسية.
- إستراتيجية الشركة.
- تشكيل مجلس الإدارة.

مختصر

- متوسط عدد العاملين بالشركة خلال السنة ومتوسط دخل العامل خلال نفس الفترة.

٢ - تقرير الأفصاح :

- تقوم الشركة بإصدار تقرير إفصاح ربع سنوي يعد من قبل مسؤولي علاقات المستثمرين بمساعدة إدارة الشركة
- بضم المعلومات الآتية:
- بيانات الاتصال بالشركة.
 - مسؤول علاقات المستثمرين وبيانات الاتصال به.
 - هيكل المساهمين الذين يمتلكون نسبة ٥٪ فاكثر من أسهم الشركة.
 - هيكل المساهمين الإجمالي موضحاً بها السهم حرر التداول.
 - تفاصيل أسهم الخزينة لدى الشركة (إن وجدت).
 - التغيرات في مجلس الإدارة وأخر تشكيل للمجلس.

الموايثيق والسياسات :

- ميثاق الأخلاق والسلوك المهني وهو وضع إطار يبيث في العاملين روح القيم والمبادئ الرشيدة التي توجه سلوك العامل
- إلى الأخلاقيات الحميدة بحيث يصبح العامل منضبط ويحافظ على عمله وشركته ويم ذلك من خلال:
- تنفيذ دورات تدريبية متخصصة في إطار خطة الشركة لرفعوعي البيئي وتغيير السلوك والعادات التي تضر بالبيئة أو تستنفذ من الطاقة والمياه والمواد والمعدات .
 - إجراء الكشف الطبي على العاملين للتتأكد من سلامتهم ولدرء المرض في مرحلته الأولى .
 - تزويد العاملين بمهام الوقاية الشخصية واللوحات الإرشادية والندوات لرفع القدرة والمهارات لدى العاملين.
 - إتباع سياسة الثواب والعقاب مع العاملين بالشركة .

سياسة تتبع السلطة :

- تقوم الشركة بعملية انتقاء للأفراد عند اختيار العاملين لتولي المناصب والترقى وذلك بالرجوع إلى الشخص في سيرته الذاتية والتقارير السنوية والشهادات والمؤهلات الدراسية الحاصل عليها ودرجة كفاءته في عمله وفي السلوك المهني وفي حفظ أسرار الشركة وفي رؤيته المستقبلية لتطوير العمل .

سياسة الإبلاغ عن المخالفات :

- يحق لجميع العاملين الإبلاغ عن المخالفات أو طلب التحقيق في واقعة معينة ويختص بالتحقيق في المخالفات القطاع القانوني بالشركة ويتم توقيع الجزاء المناسب لكل حالة طبقاً للائحة الجزاءات التأديبية بالشركة .

سياسة تعاملات الداخلين والأطراف ذات العلاقة والأطراف المرتبطة :

- طبقاً لقواعد القيد والشطب عن الإفصاح عن تعاملات المساهمين الرئيسيين والأطراف المرتبطة :
- حظر تعامل أي من المساهمين الذين يملكون ٢٠٪ فاكثر إلا بعد إخطار البورصة بذلك قبل التنفيذ .
 - حظر تعامل أعضاء مجلس إدارة الشركة أياً كانت نسبة مساهمتهم في رأس المال والمسؤولين بها أو الأشخاص الذين في إمكانهم الإطلاع على معلومات غير متابحة للغير ويكون لها تأثير على سعر الورقة المالية سواء بشراء أو بيع هذه الأوراق المالية التي تتعلق بها هذه المعلومات .

المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة :

- تبث المعاملات مع الأطراف ذوي العلاقة التي تقوم بها الشركة في سياق محاولاتها العادلة بنفس أسس التعامل مع الآخرين وفقاً للشروط التي يضعها مجلس الإدارة .
- مساهمة الشركة في تنمية المجتمع والحفاظ على البيئة :**
- يمان من الشركة بأهمية البيئة من خلال تحقيق التوازن بين البيئة والتنمية الاقتصادية حيث تقوم الشركة بصفة مستمرة بتحسين بيئه العمل ، والقيام برصد الانبعاثات الناتجة بصورة دورية وفقاً لقانون البيئة رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ولاته التنفيذية
- و نظام ادارة السلامة والصحة المهنية وحماية البيئة بالشركة وتفعيله بالمشروعات البنائية التالية :

- تنفيذ مشروع تحويل نظام سحب وتجمیع الأتربة العضویة المثاره للقامح من نظام سيلكونات الى نظام فلاتر لصومع مينا الاسكندرية وذلك لرفع كفاءة سحب الأتربة المثاره ، والحد من تلوث الهواء .
- تنفيذ عقد الشركة مع جهة متخصصة في اجراء اعمال القياسات البنائية لجميع صوامع الشركة وذلك للوقوف على مستوى تركيزات الأتربة المثاره " المستنشقة والكلية " وكذا مستوى شدة الضوضاء والإضاءة للتحسين المستمر لبيئة العمل بالشركة .

محمود

- اجراء أعمال الصيانة والاصلاحات الدورية للفلاتر بجميع صوامع الشركة للحد من تلوث الهواء والمحافظة على البيئة .
- يتم بصفة دورية تجميع كميات الزيوت المستهلكة وتسليمها لشركة بتروتريد احدى شركات البترول وفقاً لتعليمات وتوصيات

جهاز شئون البيئة لاعادة تدويرها طبقاً لقانون البيئة .

- قيام الشركة بصفة مستمرة بتجميع الأتربة من الفلاتر وبيعها والتخلص منها خارج حرم العمل .

- قيام الشركة بالتخلص من المخلفات الصلبة والمواد الكهنة بالبيع أولاً بأول

* تم تحويل قائمة الدخل بمبلغ ١٧٢٠١٢٢ جنيه قيمة المساهمة التكافيلية في منظومة العلاج الطبي للدولة .

المخالفات والإجراءات التي تتعلق بقانون سوق المال وقواعد القيد والشطب:

لا يوجد مخالفات لقانون سوق المال وقواعد القيد اتخذت ضد الشركة .

لا يوجد عقود معاوضة لدى الشركة .

والله ولی التوفيق ،،،،،

مسنولى علاقات المستثمرين

محاسب/ محمود سعيد محمود

محاسب/ زكريا محمد توفيق

الرئيس التنفيذي

(مهندس/ كمال عبد الحميد هاشم)

رئيس مجلس الإدارة
(لواء/ شريف عادل باسيط)